

قدم الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان تقريره لمجلس الأمن حول تنفيذ جميع الأطراف في سورية للقرار رقم 2139 عملاً بالفقرة 17 من هذا القرار ولا سيما الفقرات من 2 إلى 12.

وعلى الرغم من إشارته في التقرير إلى قيام الحكومة السورية ببعض الخطوات في مجال تسهيل تقديم المساعدات الإنسانية، وإبدائها لبعض المرونة في هذا الإطار، إلا أنه أوضح عدم امتثال النظام لأحكام القرار وخاصة فيما يلي:

1. احترام القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان.
2. وقف القصف العشوائي واستخدام البراميل المتفجرة
3. رفع الحصار عن المناطق المحاصرة والسماح بإدخال مساعدات عبر الحدود
4. إطلاق سراح المعتقلين ووقف الاحتجاز التعسفي والتعذيب في مراكز الاعتقال
5. تذليل العقبات الإدارية للحصول على الموافقات المطلوبة لتقديم المساعدات الإنسانية
6. السماح بإدخال الإمدادات الطبية مع القوافل الإنسانية.

كما أوضح التقرير عدم امتثال الجماعات المسلحة على الأرض لأحكام القرار، وإن كان ذلك بدرجة أقل من مسؤولية نظام الأسد.

والجدير بالذكر أنه ووفقاً للفقرة 17 من القرار 2139 فإنه من المفترض أن يتخذ مجلس الأمن المزيد من الخطوات والتدابير بعد تلقيه تقرير الأمين العام الذي أكد على عدم الامتثال لهذا القرار بشكل كبير.

وللتفصيل حول جوانب عدم الامتثال، سنقوم بمقارنة ما جاء في التقرير مع الأحكام المنصوص عليها في القرار 2139:

1. نصت الفقرة 2 من القرار على ما يلي: "يطالب جميع الأطراف بوضع حد فوري لجميع أشكال العنف، والكف عن جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني وانتهاكات حقوق الإنسان والاعتداء عليها"

أشار تقرير الأمين العام بشكل واضح في الفقرة التاسعة إلى ما جاء في التقرير الأخير للجنة التحقيق المستقلة التابعة لمجلس حقوق الإنسان من أن القوات الحكومية وميليشيا موالية لها ارتكبت جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، للتدليل على عدم الامتثال.

2. نصت الفقرة 3 من القرار على ما يلي: "يطالب جميع الأطراف بالكف فوراً عن جميع الهجمات التي تشنها ضد المدنيين، فضلاً عن الاستخدام العشوائي للأسلحة في المناطق المأهولة بالسكان، بما في ذلك عمليات القصف المدفعي والقصف الجوي، كاستخدام البراميل المتفجرة". وينص القرار في الفقرة 9 على ما يلي: "يطالب جميع الأطراف باتخاذ كل الخطوات الملزمة لحماية المدنيين بمن فيهم أفراد الجماعات العرقية والدينية والطائفية، ويؤكد في هذا الصدد، أن السلطات السورية تقع على عاتقها المسؤولية الرئيسية عن حماية سكانها".

وفي سياق الفقرة 4 من التقرير أشار الأمين العام إلى أن الهجمات العشوائية وغير المتناسبة، بما في ذلك القصف والقصف الجوي وقذائف الهاون والسيارات المفخخة في المناطق المأهولة بالسكان، قد تسببت بموت جماعي للمدنيين ووقوع جرحى إضافة إلى التهجير القسري، مضيفاً بأن هناك تقارير تشير إلى استمرار القصف المدفعي والغارات الجوية، بما في ذلك استخدام البراميل المتفجرة من قبل قوات الحكومة. كما أسهب الأمين العام في الفقرة 11 بالحديث عن استمرار القوات الحكومية السورية في القيام بغارات جوية، بما في ذلك استخدام البراميل المتفجرة، في عدد من المدن، منها مناطق مأهولة بالسكان، وذلك وفقاً لما جاء في تقرير لجنة التحقيق المستقلة.

3. نصت الفقرة 4 من القرار على ما يلي: "يطالب جميع الأطراف، ولا سيما السلطات السورية، بالتنفيذ الكامل للأحكام الواردة في

بيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ 2 تشرين الأول 2013 بطرق منها تيسير التوسع في عمليات الإغاثة الإنسانية".

وينص القرار في الفقرة 7 على ما يلي: "يحث جميع الأطراف، ولا سيما السلطات السورية، على أن تتخذ كل الخطوات المناسبة لتيسير الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، وجميع الجهات الإنسانية الفاعلة المشاركة في أنشطة الإغاثة الإنسانية، لتقديم المساعدة الإنسانية بشكل فوري ودون عوائق إلى السكان المتضررين في جميع المناطق الخاضعة لسيطرتها".

يشير التقرير في الفقرة 22 إلى التحديات الكبيرة التي تواجه تقديم المساعدة، بما في ذلك: "ضرورة تقديم طلبات متعددة للحصول على موافقة لتسيير القوافل، والتي غالباً ما تبقى دون رد؛ وافتقار الحكومة إلى اتصالات داخلية لمنح الموافقات للعاملين في الميدان، مما يؤدي إلى منع الوصول أو التأخير عند نقاط التفتيش".

يشير التقرير في الفقرة 31 إلى التمكن من تقديم مساعدات محدودة لعدد من هذه المناطق التي يصعب الوصول إليها. في حين توضح الفقرة 32 بأنه وعلى الرغم من ذلك، كانت هناك العديد من الحالات التي تم فيها عرقلة وصول قوافل المساعدات، مع أنه تم الحصول على موافقة وزارة الخارجية في بعض الحالات. هذا إضافة إلى إزالة الامدادات الطبية من عدد من تلك القوافل من قبل مسؤولين تابعين للحكومة.

يشير التقرير في الفقرة 37 إلى العقبات الإدارية التي تواجه تقديم المساعدات الإنسانية، موضحاً بأنه لم يكن هناك أي تقدم في تبسيط الإجراءات وتسريع تسيير القوافل خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وأن عملية الموافقة لا تزال معقدة للغاية وتستغرق وقتاً طويلاً.

4. ينص القرار في الفقرة 5 على ما يلي: "يدعو جميع الأطراف إلى القيام فوراً برفع الحصار عن المناطق المأهولة بالسكان، ويطالب جميع الأطراف بأن تسمح بإيصال المساعدات الإنسانية، والكف عن حرمان المدنيين من الأغذية والأدوية، والتمكين من الإجلاء الآمن على وجه السرعة ودون عوائق لجميع المدنيين الذين يرغبون في المغادرة".

يشير التقرير في الفقرة 23 إلى أن ما يقارب 220 ألف شخص ما زالوا محاصرين في عدد من المناطق، منهم 175 محاصرين من قبل الحكومة السورية و45 من قبل الجماعات المعارضة. ويستعرض التقرير في الفقرات من 24 إلى 30 وضع تقديم المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة المذكورة في القرار، والعقبات التي واجهت ذلك.

5. ينص القرار في الفقرة 6 على ما يلي: يطالب جميع الأطراف، ولا سيما السلطات السورية، بأن تسمح فوراً للوكالات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة وشركائها التنفيذيين، بإيصال المساعدات الإنسانية على نحو سريع وآمن ودون عوائق، بما في ذلك عبر خطوط النزاع وعبر الحدود.

يشير التقرير في الفقرة 34 إلى أن نظام الأسد قد وافق على دخول المساعدات الإنسانية عن طريق المعابر الحدودية الرسمية مع لبنان والأردن والعراق، وأنه رفض استخدام المعابر الحدودية مع تركيا التي لا تقع تحت سيطرته. كما أشارت الفقرة نفسها إلى أن وكالات الأمم المتحدة قد قامت بالعديد من عمليات النقل الجوي من أربيل ودمشق إلى القامشلي، وأن نظام الأسد وافق على فتح معبر نصيبين الحدودي مع تركيا، حيث تم بتاريخ 20 آذار إدخال القوافل الثمان الأولى من المساعدات الإنسانية إلى القامشلي. وتوضح الفقرة 36 بأن الأمم المتحدة قد أكدت طلبها بفتح المعابر الحدودية الأخرى مع تركيا ومع الأردن، إلا أن النظام كرر موقفه بأنه سيتم فتح المعبر الرسمية والقانونية بشكل لا يمس بالسيادة السورية.

6. ينص القرار في الفقرة 8 على ما يلي: "يطالب جميع الأطراف باحترام مبدأ الحياد الطبي وتيسير حرية المرور إلى جميع المناطق للأخصائيين الطبيين والمعدات الطبية، ووسائل النقل والإمدادات الطبية، بما في ذلك المواد الجراحية". ويشير التقرير في الفقرة 41 إلى قيام مسؤولين تابعين للحكومة بإزالة الإمدادات الطبية من القوافل الإنسانية في عدد من الحالات.

7. ينص القرار في الفقرة 10 على ما يلي: "يطالب كذلك جميع الأطراف بوقف الاستخدام العسكري للمرافق الطبية والمدارس وغيرها من المنشآت المدنية، وتجنب إقامة مواقع عسكرية في المناطق المأهولة بالسكان، والكف عن شنّ الهجمات الموجهة ضد

يشير التقرير في الفقرة 15 إلى الاستمرار في استخدام المرافق الطبية لأغراض عسكرية، حيث أن هناك على الأقل 20 مشفى تشغلها القوات المسلحة الحكومية وجماعات المعارضة المسلحة وذلك دون احترام لطابعها المدني.

8. ينص القرار في الفقرة 11 على ما يلي: "يطالب بالإنهاء الفوري للاحتجاز التعسفي للمدنيين وتعذيبهم، ولا سيما في السجون ومرافق الاحتجاز، فضلاً عن عمليات الخطف والاختفاء القسري، وإطلاق سراح جميع الأشخاص المحتجزين بصورة تعسفية بدءاً بالنساء والأطفال، وكذلك المرضى والجرحى وكبار السن".

يشير التقرير في الفقرة 10 إلى أن التعذيب وسوء المعاملة قد ارتكبا بصورة روتينية في مراكز الاحتجاز الرسمية، من قبل الأجهزة الأمنية، وكذلك على نقاط التفتيش المتواجدة حول المناطق المحاصرة وخلال مدامات البيوت. ويشير التقرير في الفقرة 16 أيضاً إلى استمرار تعرض النساء والرجال للعنف الجنسي في مراكز الاحتجاز الحكومية.

يختم الأمين العام تقريره بعدد من الملاحظات، فيما يلي أهمها:

1. الإشارة إلى تدمير المدن، وفرار الملايين، وتدهور الوضع المعيشي، واستمرار تدفق الأسلحة واستخدامها بشكل عشوائي ضد المدنيين، وتواصل استهداف المرافق الصحية والمدارس واستخدامها لأغراض عسكرية، وحصول الجرائم الخطيرة دون عقاب، الفقرة 44.

2. يعبر الأمين العام في الفقرة 45 عن قلقه الشديد إزاء الانتهاكات المستمرة للقانون الانساني الدولي وقانون حقوق الانسان في سورية، مطالباً كل الاطراف بالالتزام بأحكامهما. ويدين القصف العنيف واستخدام البراميل المتفجرة من قبل الحكومة السورية، وكذلك الأعمال الارهابية التي تقوم بها المجموعات المتطرفة. كما يعبر عن قلقه من مشاركة عناصر ومجموعات أجنبية في القتال، ويدعوا جميع الدول والمنظمات والمجموعات لوقف دعمها للعنف في البلاد، واستخدام نفوذها لدعم الحل السياسي.

3- يوضح الأمين العام في الفقرة 46 بأن وصول المساعدات الإنسانية في سوريا ما زال صعباً للغاية، على الرغم من اعتماد قرار مجلس الأمن 2139. ويحث الحكومة السورية في الفقرة 47 على تبسيط و تسريع إجراءات تسيير القوافل، وضمان المرور الأمن لها، والكف عن إزالة الإمدادات الطبية منها، ومواصلة تسريع الموافقة على منح التأشيرات. كما يحث قوات المعارضة على تسهيل وصول المساعدات الإنسانية دون عوائق ومنح ممر آمن للقوافل، وضمان سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية.

4- يطالب الأمين العام في الفقرة 48 جميع الأطراف بالسماح الفوري بوصول المساعدة إلى المناطق المحاصرة والسماح للمدنيين الذين يرغبون بمغادرة هذه المناطق.

5- يؤكد الأمين العام في الفقرة 49 على ضرورة وضع حد فوري للعنف وإيجاد حل سياسي تفاوضي؛ ويعرب في الفقرة 50 عن أسفه إزاء تعثر مفاوضات جنيف 2، داعياً الأطراف السورية واللاعبين الإقليميين والمجتمع الدولي لإعادة تركيز الجهود للعمل لمساعدة الشعب السوري في تحقيق تطلعاته المشروعة من خلال عملية سياسية.

في سياق ما سبق من عرض لأهم ما جاء به التقرير، يمكن أن نستنتج ما يلي:

أولاً- على صعيد الهدف من القرار

إن الهدف الأساسي من القرار 2139 هو إيصال المساعدات الإنسانية، فمن الواضح جداً بتقرير الأمين العام بأن إيصال المساعدات الإنسانية ووصول المنظمات الإغاثية المعنية إلى من هم بحاجة للمساعدة في سوريا لا يزال صعب جداً، حيث لا يزال 9.3 مليون سوري ممن هم بحاجة إلى إغاثة إنسانية، أي أنه بقياس نسبي لم يقدم هذا القرار من ناحية الهدف أي تغيير يذكر بما يؤثر على المشهد العام في سورية.

ثانياً- على صعيد المضامين السياسية

عند إدانته للجيش السوري وقصفه وغاراته على أحياء سكنية، يكون الأمين العام لمجلس الأمن حريصاً على رفق هذه الإدانة بإدانة مماثلة من خلال إشارته إلى "أعمال التهريب المتبعة من قبل مجموعات متشددة تهدف إلى فرض إيديولوجيات راديكالية في بعض أجزاء البلاد"، ويعزى هذا إلى اللغة الدبلوماسية المتبعة في هذا النوع من التقارير، حيث يبقى الأمين العام ملتزماً بإطار الحدث والسعي والإدانة والمطالبة وعدم الوقوف سياسياً مع طرف ضد آخر.

إن إدراك الأمين العام لصعوبة تنفيذ أي قرار أممي غير ملزم عبر عنه بشكل واضح بأسفه لعدم توصل مباحثات جنيف لأي حل سياسي

ورغم ذلك وكما ذكرنا، لم يحقق تقرير الأمين العام غايته وقد حدد عدم الامتثال في ذلك بنسبة كبيرة إلى النظام فاتحاً المجال للإجراءات التي سيتخذها مجلس الأمن حيال ذلك، حيث أنه من المفترض أن يراجع مجلس الأمن هذا التقرير يوم الجمعة الواقع في 29 آذار/مارس 2014 وهو ما سيشكل إطاراً لاستكمال قراءة القرار ونتائج...